

## الطابع المدني والإنساني للجوء

### أسئلة وأجوبة

#### 1 - اللجوء ذو طابع مدني وإنساني. ماذا يعني هذا؟

- اللجوء (أو الملجأ) ذو طبيعة سلمية ومدنية وإنسانية. في العادة ، يُمنح اللجوء فقط للمدنيين الذين يفرون إلى دول أخرى طلباً للحماية من الحرب والصراعات والعنف المعمم والاضطهاد.

- يجب أن تكون مخيمات اللاجئين خالية من الأسلحة والمقاتلين أو المحاربين كما هو مطلوب بموجب قوانين جنوب السودان والقوانين الدولية.

- المقاتلون أو المحاربون ليسوا مدنيين. المدنيون هم أفراد ليسوا أعضاء في جماعة مسلحة. لا يمكن للمقاتلين أو المحاربين طلب اللجوء إلا إذا تخلوا عن العنف بشكل دائم وتخلوا عن أسلحتهم. يجب التحقق من ذلك من قبل سلطات حكومة جنوب السودان.

- لا يجوز للمقاتلين الوصول إلى مخيمات اللاجئين أو الاستفادة من المساعدات الإنسانية. الحماية والمساعدة الإنسانية والخدمات المقدمة لطالبي اللجوء واللاجئين مخصصة فقط للمدنيين الذين يسعون للحصول أو حصلوا على حق اللجوء.

- قد يتم معاقبة طالبي اللجوء واللاجئين من قبل جنوب السودان والقوانين الدولية ، إذا كانوا متورطين في أنشطة غير قانونية مثل :

- الأنشطة السياسية العسكرية أو الأنشطة التي تنطوي الأسلحة،
- إنشاء وتشغيل مكاتب التنسيق العسكري داخل وخارج المخيمات،
- تنظيم التجمعات السياسية العسكرية ، والتدريب العسكري ، ومنح الرتب / الشهادات العسكرية داخل وخارج مخيمات اللاجئين،
- إقامة منشآت / منشآت مسلحة أو عسكرية داخل أو خارج مخيمات اللاجئين،
- الانضمام الطوعي إلى الجماعات السياسية المسلحة أو العسكرية،
- التجنيد القسري للآخرين في الجماعات السياسية المسلحة.

- بغض النظر عن المنصب الذي يحتله اللاجئ في مجتمعه (مثل قادة المجتمع ، العمدة ، مجموعة مراقبة المجتمع ، الشيوخ ، إلخ) ، لا يمكن لأي لاجئ أن يشارك في أي أنشطة سياسية أو مسلحة ذات طبيعة عسكرية، سواء

كان ذلك في داخل أو خارج المخيمات. على سبيل المثال ، يحظر الاحتفاظ ب او تخزين أي ذخيرة وأسلحة. لا يجوز تنظيم أو تجنيد الأشخاص في الجماعات المسلحة ، سواء داخل المخيمات أو خارجها.

## 2 - من الضروري الحفاظ على الطابع المدني والإنساني للجوء. لماذا؟

-إن وجود المقاتلين والمحاربين وأي عناصر مسلحة أخرى وأي نشاط يقومون به داخل أو بالقرب من مخيمات اللاجئين يشكل تهديدا لسلامة وأمن جميع اللاجئين والمجتمعات المستضيفة لهم. من الضروري حماية اللاجئين والمجتمعات المستضيفة والمنطقة التي يعيشون فيها من أي مصدر للعنف وانعدام الأمن.

-إذا لم يتم احترام السمة السلمية والمدنية والإنسانية للجوء ، فقد يتعرض موظفو الهيئات الحكومية وأصولها لخطر العنف ، أو قد لا يُنظر إليهم على أنهم محايدون. سيؤدي ذلك إلى شل قدرة الهيئات الحكومية على ضمان سلامة وأمن ليس فقط اللاجئين ولكن أيضًا للمنظمات الإنسانية التي تقدم الخدمات والمساعدة في المخيمات.

-إذا لم يتمكن مقدمو الخدمة والمساعدة من العمل بأمان في مخيمات اللاجئين ، فلن يتمكنوا من تقديم الخدمات والمساعدة للاجئين. نتيجة لذلك ، قد ينتهي الأمر باللاجئين إلى الحصول على القليل من الغذاء والماء والصحة والصرف الصحي والتعليم والمأوى وسبل العيش وغير ذلك أو لا يحصلون على أي شيء.

**إذا لم تكن مخيمات اللاجئين خالية من الأسلحة ، فإن اللاجئين هم أكثر من سيعاني !**

-هيئات إنفاذ القانون (مثل الشرطة) والسلطات المدنية) مثل مفوضية شؤون اللاجئين (مسؤولة وموجودة في مخيمات اللاجئين من أجل ضمان سلامة اللاجئين وحمايتهم. من المتوقع أن يتعاون كل شخص يعيش ويعمل في المخيمات ، بما في ذلك قيادة اللاجئين والمنظمات الإنسانية ، مع السلطات الوطنية. وهذا أمر بالغ الأهمية للحفاظ على القانون والنظام وسلامة اللاجئين في المخيمات ، وفقاً للقوانين الوطنية والدولية.

-قد يؤدي وجود وأنشطة الجماعات المسلحة والمسلحة داخل و قرب المخيمات إلى منع الأشخاص الآخرين الذين ما زالوا يفرون ويحتاجون إلى حماية دولية من الوصول إلى المنطقة. سيؤدي هذا إلى منعهم من الوصول إلى بر الأمان وطلب اللجوء والحصول على الحماية.

## 3 - هل وجود عناصر مسلحة أو مقاتلين أو محاربين بين اللاجئين أو قرب مخيمات اللاجئين يعرض اللاجئين والمجتمعات المضيفة والمنظمات الإنسانية للخطر؟

نعم ، إن وجود وأنشطة الأشخاص الذين يشاركون في أنشطة مسلحة أو عسكرية يهدد سلامة الجميع وأمنهم ورفاههم.

○ أي نوع من المخاطر؟

- اللاجئون ليسوا آمنين ويواجهون سوء المعاملة والعنف ، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي. اللاجئون أكثر عرضة لخطر التعرض للعنف والمضايقة والاستغلال والتجنيد القسري. تتعرض النساء والفتيات بشكل خاص لخطر التعرض للعنف. تزداد نقاط الضعف لدى الأفراد الآخرين ذوي الاحتياجات الخاصة مثل الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن.

- أي نوع من النشاط العسكري ، بما في ذلك وجود مقاتلين أو محاربين أو إقامة منشآت عسكرية أو وجود أي نوع من الأسلحة في مخيمات اللاجئين ، قد يجعل ذلك المخيم هدفاً لأطراف أخرى. يمكن أن يؤدي ذلك إلى هجوم على المخيم من قبل الجماعات المسلحة أو الأفراد المعارضين لمن هم في المنطقة. قد يتم شن هذه الهجمات من داخل أو خارج حدود جنوب السودان.

- هذه المخاوف الأمنية الخطيرة والتهديدات الأمنية لها آثار مباشرة على اللاجئين والمجتمعات المضيفة المحيطة بهم ، والذين هم أيضًا ليسوا آمنين ويمكن أن يواجهوا عنفًا وانتهاكات مماثلة مثل اللاجئين. العاملون في المجال الإنساني الذين يقدمون المساعدة معرضون أيضًا لخطر العنف.

- ما لم يكن هناك أمن وسلامة ، لا يمكن للمنظمات الإنسانية تقديم المساعدة للاجئين في المخيمات.

- إذا تبين أن اللاجئين متورط في أي نشاط يتعارض مع الطابع المدني لمخيمات اللاجئين ، فقد يكون لذلك تأثير مباشر وسلب على وضعه كلاجئ.

#### **4 - ما هي أدوار ومسؤوليات حكومة جنوب السودان؟**

تقرر حكومة جنوب السودان ما إذا كان الشخص لاجئًا أم لا وفقًا لقوانين اللجوء الوطنية والدولية. يوفر جنوب السودان الحماية الدولية للاجئين ، ويسمح للاجئين بدخول أراضيهم ويوفر السلامة الجسدية والأمن للاجئين.

- حكومة جنوب السودان هي المسؤولة عن سلامة وأمن اللاجئين. ومن صلاحيات ومسؤولية الحكومة دعم الطابع المدني للجوء بما في ذلك مخيمات اللاجئين.

- تضمن حكومة جنوب السودان أمن وسلامة اللاجئين والعاملين في المجال الإنساني.

- تم تكليف العديد من الهياكل المدنية واجهزة إنفاذ القانون والأمن في جمهورية جنوب السودان بالوفاء بمسؤولياتها في مختلف القطاعات. وتشمل، ضمن جهات أخرى ، مفوض شؤون اللاجئين (الذي يتبع لوزارة الداخلية) ، وجهاز شرطة جنوب السودان ، وجيش جنوب السودان ، وإدارة الدولة ، وإدارة المقاطعة ، وإدارة المحلية.

- الهياكل الأمنية في جنوب السودان (مثل الشرطة والجيش الوطني) والسلطات المدنية تطبق القوانين الوطنية. ويشمل ذلك توقيف ومحاكمة كل من يخالف القانون. يقع تحديد وفحص وإبعاد المقاتلين أو المحاربين من مجتمعات اللاجئين والمناطق المحيطة بها في نطاق سلطاتهم والتزاماتهم.

- إذا تم تحديد المقاتلين والمحاربين بين اللاجئين أو طالبي اللجوء الموجودين بالفعل في البلاد أو في مخيمات اللاجئين ، تبدأ حكومة جنوب السودان عملية مراجعة الوضع لرفض أو سحب أو إلغاء وضع اللاجئ للفرد المعني ، وفقاً لقوانينها وإجراءاتها الوطنية. مفوض شؤون اللاجئين هو المسؤول عن تنسيق العملية مع الهيئات الحكومية الأخرى. تراقب المفوضية العملية وتقدم المشورة والتوجيه للهيئات الحكومية للتأكد من أن العملية تحترم المعايير الوطنية والدولية لحقوق الإنسان وحقوق اللاجئين والتزاماتهم.

## 5 - ما هي الآلية التي يمتلكها جنوب السودان للحفاظ على الطابع المدني والإنساني للجوء بما في ذلك مخيمات اللاجئين؟

- جنوب السودان لديه آليات قانونية وتنظيمية. على وجه الخصوص تبنت مفوضية اللاجئين " إجراءات التشغيل القياسية" لتحديد ومعالجة المقاتلين والمحاربين في مجتمعات اللاجئين وحولها. تم اعتماد إجراءات التشغيل القياسية هذه وفقاً لقانون اللاجئين لعام 2012 ولوائحه لعام 2017.

- - بموجب هذا الإجراء التشغيلي الموحد ، رتبت حكومة جنوب السودان هياكل وخطوات مختلفة للتأكد من أن مخيمات اللاجئين والمناطق المحيطة بها خالية من الأسلحة والمقاتلين والمحاربين والعناصر المسلحة الأخرى. يجري التنفيذ الكامل لإجراءات التشغيل الموحدة .

- توفر مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين الخبرة والتوجيه والمشورة لدعم مفوضية اللاجئين في تنفيذ هذه الإجراءات القياسية ضمن المبادئ والمعايير الدولية.

- لا تقرر المفوضية ما إذا كان اللاجئ أو طالب اللجوء مقاتلاً / محارباً. كما أن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لا تتدخل في تحديد هؤلاء الأشخاص أو فصلهم أو اعتقالهم. إن حكومة جنوب السودان هي التي تتمتع بهذه الصلاحيات والمسؤوليات.

## 6 - ما هو دور المنظمات الإنسانية؟

- توفر المنظمات الإنسانية الحماية والمساعدة للاجئين ، مثل الرعاية الصحية والتعليم والمياه والمأوى. إن أمن وسلامة العاملين في المجال الإنساني أمران أساسيان للتمكن من توفير الحماية والمساعدة للاجئين.

- تنسق المفوضية أنشطة الحماية والمساعدة المقدمة لطالبي اللجوء واللاجئين من قبل جمهورية جنوب السودان ووكالات الأمم المتحدة الأخرى (مثل برنامج الأغذية العالمي واليونيسيف والفاو) والمنظمات الإنسانية الشريكة مثل RI و WVI و DRC و HDC و JRS و AAHI و IRC و MSF و LWF و ACROSS و ACTED و ADRA و CARE و SP و SC و UMCOR وشركاء آخرون.

- تقدم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ووكالات الأمم المتحدة الأخرى مشورة الخبراء والتوجيه والدعم للحكومة حول كيفية الحفاظ على القانون والنظام والطابع السلمي والمدني والإنساني للجوء في المخيمات. يتم تقديم هذه المشورة والدعم وفقاً للمبادئ والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ، بما في ذلك حقوق اللاجئين.

## 7 - من الذي يحدد وضع اللاجئ لطالب اللجوء؟ كيف يتم ذلك؟

- تحدد حكومة جنوب السودان وضع اللاجئ للأشخاص الذين يطلبون اللجوء على أراضيها. يتم تحديد القرار من خلال عملية يديرها مفوض شؤون اللاجئين (CRA) ، ولجنة أهلية اللاجئين (REC) ، ومجلس طعون اللاجئين (RAB) .

- تفقد مفوضية اللاجئين هذه العملية ، بالتنسيق مع جميع الإدارات المدنية والهيئات الأمنية والهيئات الحكومية الدولية المعنية ، وفقاً لقانون اللاجئين لعام 2012 ولوائحه لعام 2017 ، وإذا لزم الأمر ، إجراءات التشغيل الموحدة فيما يتعلق بالطابع المدني للجوء.

## 8 - من الذي يقرر ما إذا كان اللاجئ مقاتلاً أم محارباً؟

- إن حكومة جنوب السودان هي التي تتمتع بالسلطة والمسؤولية القانونية النهائية لتحديد ما إذا كان طالب اللجوء أو اللاجئ مقاتلاً أم محارباً.

- لهذا الغرض ، لدى جنوب السودان آليات قانونية وتنظيمية. على وجه الخصوص ، تبنت "CRA إجراءات التشغيل القياسية (SOP) "لتحديد ومعالجة المقاتلين والمحاربين في مجتمعات اللاجئين وحولها.

بموجب هذا الإجراء التشغيلي الموحد ، رتبت حكومة جنوب السودان إجراءات قانونية يتم تنفيذها من قبل مختلف الهياكل والدرجات، وذلك لتحديد وفصل ومقاضاة المقاتلين والمحاربين والعناصر المسلحة الأخرى بين طالبي اللجوء واللاجئين.

## 9 - هل للاجئين في جنوب السودان حقوق فقط أم عليهم التزامات أيضاً؟

- يتمتع اللاجئون في جنوب السودان بحقوق وعليهم واجبات ، كما هو مبين في القانون الدولي للاجئين والقانون الوطني للاجئين (قانون اللاجئين ، 2012).

### o ما هي حقوقي كطالب لجوء أو لاجئ؟

- لديك الحق في الحماية الجسدية والقانونية، ويتضمن ذلك حقك في الحصول على وثائق حول حالتك وهويتك ، والوصول إلى العدالة ، والحصول على المساعدات والخدمات الأساسية المنقذة للحياة (مثل الغذاء والمأوى والصحة والتعليم) في جنوب السودان. يجب أن لا يتم التمييز ضدك لمجرد أنك طالب لجوء أو لاجئ

## o ما هي واجباتي كطالب لجوء أو لاجئ؟

- يجب عليك احترام قوانين ولوائح جنوب السودان والالتزام بها. أنت لست فوق القانون

- إذا انتهكت أي قوانين ولوائح في جنوب السودان ، فستواجه قانون جنوب السودان. لا توجد حصانة لأي مجرم مهما كان دوره/دورها في المجتمع! كونك لاجئاً أو طالب لجوء في جنوب السودان لا يعني أنه يمكنك انتهاك قوانين جنوب السودان.

-تذكر, وضعك كلاجئ والسماح لك بالبقاء في جنوب السودان مبنيا على شرط احترامك والتزامك بجميع قوانين وإجراءات جنوب السودان ذات الصلة بطالبي اللجوء واللاجئين.

## o ما هي واجباتي كطالب لجوء أو لاجئ في الحفاظ على الطابع المدني للجوء؟

-يجب عليك أن لا تتورط في أي أنشطة مسلحة أو عسكرية أو سياسية داخل أو خارج مخيمات اللاجئين ، أو عبر الحدود.

- يجب أن تساعد في نشر الوعي وسط مجتمعك حول الأنشطة المسموح بها ، وما يعتبر غير قانوني ، وما هي عواقب خرق القانون.

- يجب أن تنصح أفراد عائلتك وأقاربك وأصدقائك واللاجئين الآخرين بعدم التورط في أي أنشطة مسلحة أو سياسية عسكرية داخل وخارج مخيمات اللاجئين ، أو عبر الحدود.

- عليك أن تتعاون مع السلطات الحكومية ومفوضية الأمم المتحدة للاجئين والمنظمات الشريكة لها , للحفاظ على القانون والنظام في المخيمات ، وتعزيز التوصليل الأمن للحماية والمساعدة.

-يمكنك مراقبة الوضع بفاعلية ولفت انتباه وكالة تنظيم الاتصالات ومفوضية الأمم المتحدة للاجئين إلى أي أنشطة مسلحة أو سياسية عسكرية تحدث. يساعد ذلك في تقليل مخاطر انعدام الأمن في المخيم والمناطق المحيطة به. يمكنك القيام بذلك أيضاً من خلال القنوات السرية.

**تحذير: الأنشطة التي تضر بالطابع المدني لمخيمات اللاجئين لها تأثير مباشر وسلبي على وضع اللاجئين واستمرار الإقامة في جنوب السودان للأشخاص الذين تورطوا في ذلك**

## 10 - ما هي العواقب إذا تبين أن اللاجئ مقاتل أو محارب؟

إذا تلقت حكومة جنوب السودان تقريراً أو معلومات موثوقة (بناءً عليها تحدد الحكومة ، وفقاً لإجراءات التشغيل الموحدة والقوانين واللوائح الوطنية ذات الصلة) أن طالب اللجوء أو اللاجئ هو مقاتل أو محارب:

- ستقوم سلطات حكومة جنوب السودان بفصل المقاتل / المحارب المزعوم عن بقية المجتمع اللاجئي

- ستقوم وكالات إنفاذ القانون في جنوب السودان باعتقال واحتجاز المقاتل / المحارب المزعوم ؛
- سيتم التعامل مع المقاتل / المحارب المزعوم وفقاً لذلك ، وعند إثباته من خلال الإجراءات القانونية الموضوعية وفقاً للقوانين ، سيفقد صفة "المدنيين" ؛
- سيكون المقاتل / المحارب المزعوم غير مستحقاً للمساعدة الانسانية أو غيرها من الخدمات المقدمة لطالبي اللجوء واللاجئين ؛
- سيُحرم المقاتل / المحارب المزعوم حق اللجوء (إذا كان طالب لجوء) أو (إذا كان مسجلاً بالفعل كلاجئ) ، و سيفقد صفة اللاجئ ، والحق في حماية اللاجئين في جنوب السودان ؛
- أولئك الذين يُحرمون من اللجوء أو يفقدون صفة اللاجئ ، سيواجهون قوانين الهجرة أو قوانين أخرى تتعامل مع الجرائم التي يُعاقب عليها على المستوى الوطني أو الدولي.

## **11 - ما هي العواقب المترتبة على أفراد الأسرة أو المعالين لطالب اللجوء أو اللاجئ الذي تبين أنه مقاتل أو محارب؟**

إذا تبين أن طالب اللجوء أو اللاجئ (من خلال الإجراءات القانونية المعمول بها) مقاتل أو محارب ، فإن هذا عادة لا يؤثر على أي حقوق أو استحقاقات لأفراد أسرته أو المعالين. يستمر أفراد الأسرة أو المُعالون هؤلاء في التمتع بحقوقهم كطالب لجوء أو لاجئين إلا إذا وجد أيضاً أن أيًا منهم قد شارك في أنشطة محظورة مثل:

الأنشطة السياسية العسكرية أو الأنشطة التي تنطوي على استخدام الأسلحة ؛

انشاء وتشغيل مكاتب التنسيق العسكري داخل وخارج مخيمات اللاجئين؛

تنظيم التجمعات السياسية العسكرية، والتدريب العسكري ومنح الرتب/ الشهادات العسكرية داخل وخارج مخيمات اللاجئين؛

إقامة منشآت / منشآت مسلحة أو عسكرية داخل أو خارج مخيمات اللاجئين؛

الانضمام الطوعي إلى الجماعات المسلحة أو السياسية العسكرية؛

التجنيد القسري للآخرين في الجماعات السياسية المسلحة أو العسكرية.

**تحذير: حيازة الأسلحة هي جريمة في جنوب السودان ويعاقب عليها بالسجن لمدة تصل إلى 10 سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معا (المادة 72 - قانون العقوبات لجنوب السودان لعام 2008)**